



من ذنب الجاهل والشرعاً بما حكاه الله سبحانه عن عمل سوء الجاهل ومن علم يعلم  
وكما حكاه في كثير من الآيات عن علماء اليهود حديثاً قد مواعلي مخالفة ما شرع الله  
لهم مع كونهم يعلمون الكتاب بآياته ونعمي ذلك عليهم في مواضع متعددة وبيتهم  
اشد تبيكاً وكما ورد في الحديث الصحيح ان اول ما تستعرب جهنم العالم الذي  
يامر الناس ولا ياتهم وينهاهم ولا ينهيهم وبالجملة فهذا امر معلوم ان العلم وكثرة  
وبلوغ حامله الى اعلى درجات العرفان لا يسقط عنه شيء من التكليف الشرعية  
بل يزيد عليه شدة ويخاطب بامور لا يخاطب بها الجاهل ويكلف بتكاليف  
غير تكاليف الجاهل ويكون ذنبه اشد وعقوبته اعظم وهذا لا ينكره احد ممن له  
ادنى تمييز لعلم الشرعية والآيات والاحاديث الواردة في هذا المعنى لو جمعت  
لكانت مؤلفاً مستقيماً ومصنفاً مستقلاً حافلاً وليس ذلك من غرضنا  
في هذا البحث بل غاية الغرض من هذا ونهاية القصد هو بيان ان العالم كالجاهل  
في التكليف الشرعية والتعب بما في الكتاب والسنة مع ما اوضحناه لك من التفات  
بين الرتبين رتبة العالم ورتبة الجاهل في كثير من التكليف واخصاص العالم  
منها ما لا يجب على الجاهل وهذا يتقرر ذلك لا يرد من العلماء المختلفين او  
من التابعين لهم والمتقدمين بهم ان يقول الحق ما قاله فلان دون فلان او  
فلان ادنى بل الحق من فلان بل الواجب عليه ان كان ممن له فهم وعلم وتميز ان  
يرد ما اختلفوا فيه الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فمن كان دليل الكتاب  
والسنة معه فهو الحق وهو الاولى بالحق ومن كان دليل الكتاب والسنة عليه  
لا لانه كان هو المخطئ ولا ذنب عليه في هذا التكليف كما قد وفي الاجتهاد وحقه بل  
هو معدود بل ما جوركما ثبت في الحديث الصحيح انه اذا اجتهد فاصاب فله اجران  
وان اجتهد فخطأ فله اجر ففنا بيك بخطا يوجب عليه فاعله ولكن هذا انما هو

واجب عليه ان يتبعه في خطاؤه ولا يعذر كعذره ولا يوجب كاجره  
دليل العالم ولا يوجب له العلم والادب والاعتدال في الخطا ويرجع الى الحق الذي  
من معه دليل الكتاب والسنة واذا وقع الرمدما اختلف في دليل العلم الى الكتاب والسنة كان  
والذي لم يكن معه دليل الكتاب والسنة هو الذي لم يصيب الحق بل اخطاه وان كان  
عدد اكثر فليس لعالم ولا متعلم ولا من يفهم وان كان مقصراً ان يقول الحق يميز  
يقدر بين العلم ان كان دليل الكتاب والسنة يميزه فان ذلك جعل عظيم وتصيب  
شديد وخرجه من دائرة الانصاف بالمره لان الحق لا يعرف بالرجال بل الرجال  
يعرفون بالحق وليس احد من العلماء المجتهدين والائمة المحققين محصوم ومن لم يكن  
معصوماً فهو يجوز عليه الخطا كما يجوز على الصواب فيصيب تارة ويخطئ اخرى ولا يتبين  
صوابه من خطاؤه الا بالرجوع الى دليل الكتاب والسنة فان وافقها فهو مصيب وان  
خالفها فهو مخطئ ولا خلاف في هذه الجملة بين جميع المسلمين اولم واخرهم سابقهم ولاهم  
كبيرهم وصغيرهم وبذلك يعرف كل من ادنى حظ من العلم واحق نصيب من العرفان  
ومن لم يفهم هذا ويعترف به فليتهم نفهم ويعلم انه قد جنى على نفسه بالخوض فيما ليس  
من شأنه والدخول فيما لا يبلغ اليه قدرته ولا يتفهمه فهمه وعليه ان يسكت عن قوله  
ولسانه ويشغل بطلب العلم ويفرغ نفسه لطلب علوم الاجتهاد التي يتوسل بها  
الى معرفة الكتاب والسنة وفهم معانيها والتمييز بين دلائلها ويجتهد على البحث في  
السنة وعلومها حتى تميز عنه صحيحها من سقيمها ومقبولها من مردودة ونظر في  
كلام الائمة الكبار من سلف هذه الامة وخلقها حتى يبتدى بكلامهم الوصول  
الى المطلوب فاتق ان فعل هذا يقدم الالاتغال بما قد ندم على ما فرط منه قبل  
ان تعلم هذه العلوم غاية الندم وتسمى انه امسك عن التكلم بما لا يعنيه وسكت

للمجتهد نفي اذا اخطأ ولا يجوز لغيره ان يتبعه في خطاؤه

من ذنب الجاهل والشرعاً بما حكاه الله سبحانه عن عمل سوء الجاهل ومن علم يعلم  
وكما حكاه في كثير من الآيات عن علماء اليهود حديثاً قد مواعلي مخالفة ما شرع الله  
لهم مع كونهم يعلمون الكتاب بآياته ونعمي ذلك عليهم في مواضع متعددة وبيتهم  
اشد تبيكاً وكما ورد في الحديث الصحيح ان اول ما تستعرب جهنم العالم الذي  
يامر الناس ولا ياتهم وينهاهم ولا ينهيهم وبالجملة فهذا امر معلوم ان العلم وكثرة  
وبلوغ حامله الى اعلى درجات العرفان لا يسقط عنه شيء من التكليف الشرعية  
بل يزيد عليه شدة ويخاطب بامور لا يخاطب بها الجاهل ويكلف بتكاليف  
غير تكاليف الجاهل ويكون ذنبه اشد وعقوبته اعظم وهذا لا ينكره احد ممن له  
ادنى تمييز لعلم الشرعية والآيات والاحاديث الواردة في هذا المعنى لو جمعت  
لكانت مؤلفاً مستقيماً ومصنفاً مستقلاً حافلاً وليس ذلك من غرضنا  
في هذا البحث بل غاية الغرض من هذا ونهاية القصد هو بيان ان العالم كالجاهل  
في التكليف الشرعية والتعب بما في الكتاب والسنة مع ما اوضحناه لك من التفات  
بين الرتبين رتبة العالم ورتبة الجاهل في كثير من التكليف واخصاص العالم  
منها ما لا يجب على الجاهل وهذا يتقرر ذلك لا يرد من العلماء المختلفين او  
من التابعين لهم والمتقدمين بهم ان يقول الحق ما قاله فلان دون فلان او  
فلان ادنى بل الحق من فلان بل الواجب عليه ان كان ممن له فهم وعلم وتميز ان  
يرد ما اختلفوا فيه الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فمن كان دليل الكتاب  
والسنة معه فهو الحق وهو الاولى بالحق ومن كان دليل الكتاب والسنة عليه  
لا لانه كان هو المخطئ ولا ذنب عليه في هذا التكليف كما قد وفي الاجتهاد وحقه بل  
هو معدود بل ما جوركما ثبت في الحديث الصحيح انه اذا اجتهد فاصاب فله اجران  
وان اجتهد فخطأ فله اجر ففنا بيك بخطا يوجب عليه فاعله ولكن هذا انما هو

منقول عن  
سكوت

عن الخوض في الماديرية وما احسن ما ادبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في فيما صح عنه قوله  
رحم الله امرؤ قال خيرا او صمت وهذا في الذي تكلم في العلم قبل ان يفتح الله عليه  
بملا بؤنه وشغل نفسه بالتعصب للحلما وتصدر للتصوير والتخيلية في شئ لم يعلمه ولا  
فهمه حتى فهمه لم يقل خيرا ولا صمت فلم يتادب بالادب الذي ارشده اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
واذا قد تقررت كالمجموع ما ذكرناه في وجوب الرد الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم  
بفضل الكتاب العزيز واجماع المسلمين جميعين عرفت ان من زعم من الناس انه يمكن  
معرفة المخطئ من العلام غير هذه الطريق عند اختلافهم في مسئلة من المسائل  
فهو مخالف لما في كتاب الله ومخالف لاجماع المسلمين جميعين فانظر ان شكك الله  
الى جنابية جنبي على نفسه الزعم الباطل واري مصيبة وقع فيها بهذا الخطا القار  
واي بلية جلبها عليه القصور واري محنة شديدة ساقها اليه التكلم فيما ليس شأنه  
وكان ان افوض لك مثال ما ذكرناه من الاختلاف بين اهل العلم ومن كيفية الرد  
الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ليتبين المصيب من المخطئ ومن بيده الحق  
ومن بيده غيره حتى يعرف لك سحر معرفة وتيقن كغاية الاتضاح فان الشئ  
اذا ضربت له الامثلة وصورت له التصور بلغ من الوضوح والجلد الى غاية لا  
يخفى على من له فهم صحيح وعقل راجح فضلا عن من لم يكن له في العلم نصيب وفي العرف  
خط ولجعل هذه المسئلة التي جعلنا كمثالا ما ذكرناه وايضا حالنا املينا  
هي المسئلة التي لم يجز فيها بالكلية فيها اهل عصرنا ومصرنا خصوصا في  
هذه الايام لاسباب لا يخفى وهي مسئلة رفع القبور والبناء عليها كما يفعل  
الناس من بناء المساجد والقباب القبور فنقول اعلم ان قد اتفق  
الناس سابقهم وللاحقهم واولم واخرهم من لدن الصحابة رضي الله عنهم الى هذا  
الوقت ان رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النبي عنها واشتد

سورة  
عن من يكن له

وعيد رسول الله صلى الله عليه وسلم

وعيد رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاعلهما كما ياتي بيانه ولم يخالف في ذلك احد من المسلمين اجمعين لكنه  
وقع للامام يحيى بن حمزة مقالة تدل على انه لا باس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء  
ولم يقل بذلك غيره ولا روي عن احد سواه ومن ذكر من المؤلفين في كتب الفقه من  
الزيدية فهو جري على قوله واقتدوا به ولم يخالف القول بذلك احد من عصره او تقدم  
عصره عليه من اهل البيت وغيرهم وبهذا اقتصر صاحب البحر الذي هو مدرس كبار  
الزيدية ومرجع مذاهبيهم ومكان البيان لخلد فهم في ذات بينهم ولخلد فبينهم  
ومين غيرهم بل اشتمل على غالب اقوال المجتهدين وخلد فاتهم في المسائل الفقهية و  
صار هو المرجع اليه في هذه الاعصار وهذه الديار لمن اراد معرفة الاصل في  
المسائل واقوال القائلين باثباتها او نفيها من المجتهدين فان حسب هذا الكتاب الجليل  
ما ينسب هذه المقالة اعني جوار رفع القباب والمشاهد على قبور الفضلاء الا الامام يحيى  
وحده فقال ما نصه مسئلة الامام يحيى ولا باس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء  
والملك استعمال المسلمين ولم ينكر انتهى فقد عرفت من هذا انه لم يقل بذلك الامام  
يحيى وعرفت ليلا الذي استدل به وهو استعمال المسلمين مع عدم التكرير ثم ذكر صاحب  
البحر هذا الدليل الذي استدل به الامام يحيى في الغيث واقتصر عليه ولم يات  
بغيره فاذا عرفت هذا تقرر لك ان هذا خلاف واقع بين الامام يحيى وبين سائر العلماء  
من الصحابة والتابعين ومن المتقدمين من اهل البيت والتاخرين ومن اهل المذاهب  
الاربعة وغيرهم جميع المجتهدين اولم واخرهم ولا يعترض هذا بحكاية من حكاه  
قول الامام يحيى في مولفه من جاب بعده من المؤلفين فان كان مجرد حكاية القول  
لا يدل على ان الحاكي يختاره ويذهب اليه فان وجدت قائل من بعده من اهل  
العلم يقول بقوله هذا ويرحمه فان كان مجتهدا كان قائله بما قاله الامام يحيى ذاهبا  
الى ما ذهب اليه بذلك الدليل الذي استدل به وان كان غير مجتهد فلا اعتبار بمولاه

مسألة  
الا الى الامام يحيى

لانها انما تعتبر اقوال المجتهدين لا اقوال المقلدين فاذا اردت ان تعرف الحق ما  
 قال الامام يحيى او ما قال غيره من اهل العلم فالواجب عليك رد هذا الاختلاف الى ما  
 امرنا الله بالرد اليه وهو كون السنة رسماً صلى الله عليه وسلم فان قلت بين  
 في العمل في هذا الرد حتى تم الفائدة وتبضح الحق من غيره والمصيب المخطئ في هذه المسئلة  
 قلت افترح لهما لك وله سمعا واتخذله فها وارسله ذهنا وانا اوضح  
 لك الكيفية المطلوبة وابين لك طائفتي عندك بعد ريب فلا يصاحب فيك  
 وفهمك عنده ليس فاقول قال الله سبحانه ما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه  
 فانتهوا فخذوا الآية فيها الايجاب على العباد بالاتباع بما امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الاخذ به والانتها بما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركة وقال الله سبحانه قل ان كنتم  
 تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله ففى هذه الآية تعليق محبة الله الواجبة على  
 كل عبد من عباده باتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان ذلك هو المعيار الذي يعرف  
 به محبة العبد لربه على الوجه المعبر وان اتى السبب الذي يستحق به العبد  
 بوجه الله وقال الله سبحانه من اطع الرسول فقد اطع الله ففى هذه الآية ان طاعة  
 الرسول طاعة الله وقال ومن اطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم  
 من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك فريقا فواجب عليه السعادة  
 لمن اطاع الله ورسوله وهى ان يكون مع هؤلاء الذين هم ارفع العباد درجة و  
 اعلاهم منزلة وقال ومن اطع الله ورسوله فاولئك هم الذين هم ارفع العباد درجة و  
 فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله وينه عن ما خلقنا من خالفنا ما خالفنا فيها  
 عذاب مبين وقال سبحانه ومن اطع الله ورسوله وحشي الله ورتقه فاولئك هم الضالون  
 وقال سبحانه اطيعوا الله واطيعوا الرسول وانزل الله سبحانه على رسوله ان يقول فالتقوا  
 الله واطيعوا والآيات الدالة على هذا المعنى في الجملة اكثر من ثلاثين آية مستفاد

في قوله تعالى  
 يا ايها الذين آمنوا  
 اطيعوا الله واطيعوا  
 الرسول واطيعوا  
 ائمتنا من بعد  
 الله اولئك هم  
 الصالحون

من جميع ما ذكرناه ان الله امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم

من جميع ما ذكرناه ان الله امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهى عنه كان الاخذ به و  
 اتباعه واجبا بامر الله سبحانه وكان الطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك طاعة لله  
 وكان الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر من الله وسنوه لك ناصر عنه صلى الله عليه وسلم في غير  
 حديث من النهي عن رفع القبور والبناء عليها وجوب تسميتها وهدم ما ارتفع منها وكذا  
 هنا بنيتي بذكر اشياء في حكم التوطئة والتمهيد لذلك ثم تنتهي الى ذكر ما هو المطلوب  
 حتى يعلم المطلع على هذا البحث انه اذا وقع الرد على ما قاله الامام يحيى وما قال غيره  
 في القبور والبناء عليها الى ما امر الله بالرد اليه وهو كون السنة رسماً وسنة رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كان في ذلك ما يستحقه ويقتضيه ويغني عن ذكر بعضه فضلا عن ذكر جميعه  
 عند ذلك تبين لكل من فهم ما في رفع القبور من الفتن العظيمة لهذه الامة ومن المكيدة  
 البالغة التي كاد يتم الشيطان بها وقد كاد بها من كان قبلهم من الامة السالفة كما حكى الله  
 سبحانه وتعالى ذلك في كتابه العزيز وكان اول ذلك من قوم نوح قال الله سبحانه  
 قال نوح رب انهم عصوني واتبعوا من لم يزدنا مالا وولده الا خسارا وكرهنا الباطل  
 وقالوا لا تذرك آياتك ولا تذرنا ومن لا تسوعا ولا يعوق ولا تسرا كانوا قوما  
 صالحين من بني آدم وكان ايم اتيهم يقتلونهم فلما ماتوا قال اصحابهم الذين كانوا  
 يقتلونهم لو صورناهم كان اشوق لنا لولا انهم اذ اكرهناهم فصورهم فلما  
 ماتوا وجار اخرون ربهم ابلست فقال انما كانوا يعبدونهم وهم يسيقون المطر فعبدهم  
 ثم عبدهم العرب بعد ذلك قد صلى معنى نوح في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه  
 وقال قوم من السلف ان هؤلاء كانوا قوما صالحين من قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على  
 قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم الاله فعبدهم ويؤيد هذا ما ثبت في الصحيحين  
 وغيرهما عن عمار بن عمار رضي الله عنه ان ام سلمة رضي الله عنها ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنيسته  
 راها بارض الجنة وذكرته ما رايت فيها من الصور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك

من قوله  
 ما اولهم